

كراسة الشروط والمواصفات بشأن
تنفيذ مشروع "إنشاء نظام المحاسبة البيئية الاقتصادية للأراضي الرطبة بمحمية أشنوم الجميل لدمج
التنوع البيولوجي في الحسابات القومية"

قيمة التأمين الابتدائي للعملية هو مبلغ ١٠٠٠٠ جنية (عشرة آلاف جنيهاً مصرياً فقط لا غير).
ثم كراسة الشروط والمواصفات هو مبلغ (٢٩٩) فقط مائتان وتسعة وتسعون جنيهاً لا غير. يضاف إليها
١٤% ضريبة قيمة مضافة.

تاريخ جلسة فض المظاريف الفنية يوم ^{الاربعاء} الموافق ١٢/١/٢٠٢٥ في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً بمقر
جهاز شئون البيئة بالعاصمة الإدارية الجديدة.

أعضاء اللجنة الفنية لإعداد كراسة الشروط والمواصفات

- | | | |
|------------------------|-------------|---|
| ١- د/ شيماء عباس | رئيس اللجنة | مدير إدارة الاقتصاديات داخل مناطق الحماية |
| ٢- م/ أسماء عبد الباري | عضوا | باحث بيني ثنائي |
| ٣- أ/ أيمن إدريس | عضوا | أخصائي شئون إدارية |

شيماء عباس
أسماء عبد الباري
أيمن إدريس



جهاز شئون البيئة
السلطة المختصة
الرقم التنفيذي للجهاز

د/ على أبو مينا

كراسة الشروط والمواصفات بشأن
تنفيذ مشروع تنفيذ مشروع إنشاء نظام المحاسبة البيئية الاقتصادية للأرض الرطبة بمحمية أشنوم
الجميل لدمج التنوع البيولوجي في الحسابات القومية


لأ: مقدمة

المحاسبة البيئية-الاقتصادية (System of Environmental Economic Accounting "SEEA") هو إطار معياري من الأمم المتحدة يدمج القيم البيئية في الحسابات القومية، فهو يعد نظام متعدد الأغراض لفهم ما يحدث من تفاعلات بين الاقتصاد والبيئة ولوصف الأرصدة الموجودة من الأصول البيئية ووصف ما يطرأ على تلك الأرصدة من تغيرات، حيث تمثل تلك الأرصدة رأس المال الطبيعي لأي دولة، كما أنه يدمج الإحصاءات المتعلقة بالبيئة وعلاقتها بالاقتصاد في جوهر الإحصاءات الرسمية. جاءت فكرة هذا النظام أثناء مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية في ريو دي جانيرو بالبرازيل عام ١٩٩٢، حيث دعا جدول أعمال القرن ٢١ المعتمد عام ١٩٩٢ أثناء المؤتمر إلى إنشاء برنامج خاص بوضع نظم وطنية للمحاسبة البيئية والاقتصادية المتكاملة في جميع البلدان. وأكدت الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو ٢٠٠٠) في عام ٢٠١٢ في ريو دي جانيرو إلى أهمية (توفير البيانات والمعلومات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية المتكاملة) في عمليات صنع القرار. واستجابة لطلبات اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية تم وضع دليل المحاسبة القومية لعام ١٩٩٣، وفي عام ٢٠٠٣ تم نشر الصيغة الجديدة وهي المحاسبة البيئية والاقتصادية المتكاملة لعام ٢٠٠٣ بعد إجراء التطوير المتواصل للإطار الإحصائي المستمد من الدليل المحاسبة القومية. وفي عام ٢٠٠٥ كما قامت اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة بإنشاء لجنة الخبراء المعنية بالمحاسبة البيئية والاقتصادية لتتقيد نظام المحاسبة البيئية والاقتصادية الذي صيغ عام ٢٠٠٣، وقد اعتمدت اللجنة الإحصائية في دورتها الـ ٤٣ نظام المحاسبة البيئية والاقتصادية - الإطار المركزي عام ٢٠١٢ باعتباره المعيار الإحصائي الدولي الأول للمحاسبة البيئية والاقتصادية.

اعتمدت اللجنة الإحصائية التابعة للأمم المتحدة محاسبة النظام الأيكولوجي لنظام المحاسبة البيئية الاقتصادية (The SEEA Ecosystem Accounting) وذلك في دورتها رقم (٥٢) في مارس عام ٢٠٢١، حيث يشكل ذلك النظام (SEEA EA) إطاراً إحصائياً متكاملًا وشاملاً لتنظيم البيانات المتعلقة بالموائل والمناظر الطبيعية، وقياس خدمات النظم البيئية، وتتبع التغيرات في أصول النظم البيئية، وربط هذه المعلومات بالأنشطة الاقتصادية والبشرية الأخرى، مما ستوفر هذه الحسابات

اعتماد

معلومات ذات صلة برصد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام ٢٠٢٠. كما أنه يتميز بأنه يحدد التركيز المكاني لتقييم النظام البيئي (SEEA EA) موقع وحجم أصول النظام البيئي (مثل المساحات المتجاورة لنوع معين من النظم البيئية مثل نظام الأراضي الرطبة وغيرها من الأنظمة الأيكولوجية المختلفة)، والخدمات البيئية المقدمة (مثل مساهمات هذه النظم البيئية في القوائد المستخدمة في الأنشطة الاقتصادية والبشرية الأخرى)، وموقع المستفيدين (مثل الأسر والشركات والقطاعات الحكومية).



الشكل (١): حسابات النظام البيئي وكيفية ارتباطها ببعضها البعض

تعد المحاسبة الاقتصادية للنظم الأيكولوجية أداة لدمج الطبيعة في عملية صنع القرار بطريقة أكثر تنظيماً وبناءً عليه فقد عرف البنك الدولي نظام المحاسبة البيئية والاقتصادية للنظم الأيكولوجية بأنه إطار إحصائي مكاني متكامل لتنظيم المعلومات الفيزيائية الحيوية حول النظم البيئي ecosystems ، قياس خدمات النظام البيئي، وتتبع التغيرات في مدى وحالة النظام البيئي، وتقييم خدمات وأصول النظام البيئي وربط هذه المعلومات بقياسات النشاط الاقتصادية والبشري. يهدف هذا النظام إلى تنظيم البيانات المتعلقة بالنظم البيئية والخدمات التي تقدمها، وقياس التغيرات في الأصول البيئية وربط هذه المعلومات بالأنشطة الاقتصادية والبشرية. وقد صُمم إطار نظام المحاسبة البيئية والاقتصادية للنظم الأيكولوجية (SEEA EA) ليكون متسقاً ومتوافقاً مع الإطار الدولي لإنتاج الحسابات الوطنية

شماره عباس

اسماء

اسماء

القياسية (SNA) للاقتصادات الوطنية، وتعدّ هذه الحسابات هي الحسابات التي تُنتج منها إحصاءات الأداء الاقتصادي مثل الناتج المحلي الإجمالي.

تعتبر محمية الشتوم الجميل واحدة من أبرز وأهم المحميات الطبيعية في مصر حيث يوجد بها عدد من الجزر أهمهم جزيرة تيس، تمثل المحمية جزء من بحيرة المنزلة التي تقع على الساحل الشمالي الشرقي من دلتا النيل بالقرب من مدينة بورسعيد، تتميز هذه المحمية بتنوعها البيئي الفريد حيث تمثل بيئة مثالية للحياة البرية والطيور المهاجرة التي تتخذ من هذه المنطقة محطة للراحة خلال رحلاتها الطويلة بين أوروبا وأفريقيا. تضم محمية الشتوم الجميل مجموعة واسعة من الكائنات الحية، بدءاً من الطيور النادرة مثل طائر أبو منجل، والنسر البحري، وطائر القلق الأبيض، إلى الأسماك والكائنات البحرية التي تعيش في بحيرة المنزلة المجاورة. كما تعد المحمية موطناً للعديد من أنواع النباتات النادرة التي تنمو في المناطق الساحلية الرطبة والتي تسهم في الحفاظ على التوازن البيئي. تمثل الكائنات المنتجة (النبات) والذي يصل عدد أنواعه إلى ٨٠ نوع بمنطقة المحمية و ١٥٠ نوع ببحيرة المنزلة ومن أمثلتها نبات البوص والذي يعد أكثر الأنواع انتشاراً ويوجد بعض الأنواع المائيّة مثل نبات نخشوش الحوت وخس البحر. وتمثل الكائنات المستهلكة (الطيور) والذي يصل عدد أنواعها إلى ١١٨ نوع وأيضاً (الأسماك) والذي يصل عددها إلى ١٧ نوع و (الحشرات) والتي يصل عددها إلى ٣٦ نوع. وتمثل الكائنات الرمية (الفطريات) والذي يصل عدد أنواعها إلى ٤٧ نوع و (البكتيريا) إلى ٢٤ نوع.

تصل المساحة الكلية للمحمية إلى حوالي ٢٠٣ كم^٢ وقد أُختيرت كمحمية طبيعية تدخل ضمن تصنيف محميات الأراضي الرطبة وذلك بما لها من سمات بيئية لا توجد في مثلها من المحميات الأخرى.. وقد أصدرت مصر العديد من التشريعات التي تحمي البيئة وتحمي الموارد الطبيعية وأنواع الحيوانات والنباتات وكان من أهمها القانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٣ بشأن المحميات الطبيعية، والقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن البيئة والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ ولائحته التنفيذية، وقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٨٣ بشأن صيد الأسماك وتربية الأحياء المائية وتنظيم المزارع السمكية، والقانون رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٢١ بشأن حماية وتنمية البحيرات والثروة السمكية. والذي يحظر صيد الحيوانات البرية وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون أنواع هذه الكائنات والمناطق التي تنطبق عليه أحكام هذه الفقرة. هذا بالإضافة إلى انضمام مصر للعديد من الاتفاقيات الدولية التي من شأنها الحفاظ على الموارد الطبيعية ومن أهمها اتفاقية التنوع البيولوجي (CBD)، واتفاقية رامسار المعنية بحماية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية واتفاقية (CITES) المعنية بتنظيم التجارة الدولية في الأنواع

المحميات

١٣

المهددة بالانقراض من الحيوانات والنباتات البرية. وكذلك اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC) وبالرغم من أنها تركز على تغير المناخ (إلا أنها تلعب دوراً هاماً في حماية الأنظمة البيئية من آثار تغير المناخ، واتفاقية بون (CMS) حيث تركز على حماية الأنواع المهاجرة من الحيوانات البرية عبر الحدود الوطنية، والاتفاقية الإفريقية الأوراسية للحفاظ على الطيور المائية المهاجرة (AEWA) هذه الاتفاقية الدولية تهدف إلى حماية الطيور المائية المهاجرة وموائلها عبر إفريقيا وأوراسيا، وتشمل حوالي ٢٥٥ نوعاً من الطيور التي تعتمد على الأراضي الرطبة خلال دورة حياتها.

▪ وسعيًا من وزارة البيئة بالتعاون مع الجهات البحثية ذات الصلة في تحديد وتقييم رأس المال الطبيعي وخاصة داخل المحميات الطبيعية ومواقب الكثير من الدول في تطبيق وتفعيل نظام المحاسبة الاقتصادية البيئية للنظم الأيكولوجية (SEEA EA) كونه نظاماً إحصائياً واقتصادياً متكامل معترف به دولياً يتضمن جمع البيانات حول مخزونات النظم الأيكولوجية (المدى والحالة) والتدفقات (الخدمات والفوائد) ومواصلة الحسابات مع نظام الحسابات القومية (SNA) لإنشاء منصة لتسهيل ومعالجة الاحتياجات إلى اتخاذ قرارات أكثر تكاملاً بشأن الطبيعة والاقتصاد، مما يساعد في دمج التنوع البيولوجي في الحسابات القومية، وأيضاً لتحقيق أهداف اتفاقية التنوع البيولوجي (CBD) حيث يتمنح نظام (SEEA EA) بمكانة متميزة لدعم الإطار العالمي الجديد للتنوع البيولوجي، إذ يركز على قياس تنوع النظم الأيكولوجية، ومداهها، وحالتها، والخدمات التي تقدمها. كما يسهم هذا في دعم حماية التنوع البيولوجي والحفاظ عليه من خلال توفير صورة كاملة عن ارتباطه بالاقتصاد وبشكل أكثر تحديداً، حيث يمكن استخدام المعلومات التي يوفرها نظام المحاسبة البيئية والاقتصادية (SEEA) لتوجيه سياسات التنوع البيولوجي بطريقة متكاملة، وتطوير مؤشرات لرصد التقدم المحرز نحو تحقيق هدف التنوع البيولوجي.

ثانياً: أهداف الدراسة:

الهدف الرئيسي من هذه الدراسة هو قياس القيمة الاقتصادية للخدمات البيئية من خلال فهم حالة مخزونات النظام البيئي للأراضي الرطبة بمحمية أشنوم الجميل من حيث (النطاق، حالة الأصول، تدفقات الخدمات، والمنافع كميًا ونقديًا) كجزء لا يتجزأ من ضمان الاستخدام المستدام لها. وينتج من هذا الهدف عدة أهداف فرعية وهي:

٥٤

احصاء

- 1- تعزيز الاستدامة البيئية والاقتصاد بنوعيه الأزرق والأخضر من خلال تقييم حالة النظم البيئية وتحديد التغيرات التي تحدث فيها، مما يدعم اتخاذ قرارات مستدامة.
- 2- قياس القيمة الاقتصادية للخدمات البيئية، لمكونات الأراضي الرطبة مما يعزز استخدامها بشكل مستدام ومما يحسن من إدارة الموارد الطبيعية.
- 3- دعم السياسات الاقتصادية البيئية من خلال وتوفير معلومات ذات قيمة لصناع القرار لتطوير سياسات اقتصادية تأخذ في الاعتبار الأثر البيئي.
- 4- بناء القدرات لعدد من العاملين في قطاع حماية الطبيعة في مجال تطبيق نظام المحاسبة البيئية الاقتصادية للنظم الأيكولوجية.

ثالثاً: أنشطة خطة العمل

1. القيام برحلات حقلية لتسجيل وتجميع البيانات اللازمة لإجراء الدراسة بمشاركة باحثي محمية أشنوم الجميل والمسئول عن الدراسة من قطاع حماية الطبيعة.
2. إنشاء حسابات النظم البيئية (SEEA EA) بما يتماشى مع نظام الحسابات القومية (SNA) كما هو موضح بالشكل رقم (1) مع تحديد الفترة الزمنية (الفترة المحاسبية) التي سيتم تطبيق النظام المحاسبي الاقتصادي عليها كسنة مالية، وتشتمل هذه الحسابات ما يلي:-
أولاً: حسابات نطاق النظام البيئي: تسجيل حسابات المساحة الإجمالية للنظام البيئي للأراضي الرطبة بعد تحديد كل نوع من أنواع الأصول داخل النظام البيئي بمنطقة الدراسة، حيث يتم قياس حسابات مدى/نطاق النظام البيئي بمرور الوقت خلال الفترة المحاسبية في منطقة محاسبة النظام البيئي (محمية أشنوم الجميل)، مما يوضح التغييرات في المدى خلال تلك الفترة.
ثانياً: حسابات حالة النظام البيئي تسجيل الحسابات حالة أصول النظام البيئي من حيث الخصائص المختارة في نقاط زمنية محددة. ويمرور الوقت خلال نفس الفترة المحاسبية التي تم تحديدها، كما تسجل التغييرات في حالتها كمؤشر لصحة النظام البيئي.
ثالثاً: أصول النظام البيئي (النقدية) تسجيل حسابات المعلومات عن المخزونات والتغيرات في المخزونات (الإضافات والتخفيضات) لأصول النظام البيئي بما يتماشى مع نظام الحسابات القومية (SNA) مقيمة بالقيم النقدية ويشمل ذلك احتساب تدهور النظام البيئي وتحسينه.

بهاء عباس

- رابعاً: حسابات خدمات النظام البيئي (المادية): تسجيل حسابات تدفق الخدمات بصورة مادية (كمية) ممثلاً في جداول العرض (خدمات أصول نظام الأراضي الرطبة) وجداول الاستخدام لتلك الخدمات من قبل مختلف القطاعات الاقتصادية، بما في ذلك الأسر المعيشية.
- خامساً: حسابات خدمات النظام البيئي (التقديرة): تسجيل حسابات التدفق بصورة نقدية ممثلاً في جداول العرض والاستخدام.
- سادساً: المحاسبة المواضيعية (التكميلية): وهي الحسابات التي تنظم البيانات حول موضوعات بيئية محددة ذات صلة بالسياسات مثل تغير المناخ والمناطق الحضرية وغيرها.
3. توصيف الضغوط والمهددات الواقعة على أصول النظام البيئي للأراضي الرطبة داخل محمية أشنوم الجميل والتي تؤثر بدورها على حالة (صحة) هذا النظام الأيكولوجي وخدماته.
4. استخدام نظم المعلومات الجغرافية والاستشعار عن بعد لرسم الخرائط المختلفة اللازمة للدراسة.
5. عقد عدد من الاجتماعات الدورية بين الجهة المنفذة للمشروع والمسؤولين عن الدراسة من قطاع حماية الطبيعة لمتابعة الإنجاز المحرز.
6. إشراك فريق من قطاع حماية الطبيعة في عمليات الدراسة والتحليل والمخرجات.
7. بناء قدرات فريق العمل في مجال المحاسبة الاقتصادية البيئية للنظم الأيكولوجية (SEEA EA).
8. عقد ورشة عمل لعرض مخرجات المشروع.

رابعاً: المخرجات المتوقعة من المشروع

1. حسابات نطاق (مدى) نظام الأراضي الرطبة بمحمية أشنوم الجميل خلال فترة/فترات زمنية محددة مما يوضح التغيرات في النطاق خلال الفترة المحاسبية.
2. حسابات حالة النظام البيئي والأصول الطبيعية بالأراضي الرطبة (صحة النظام البيئي) داخل منطقة الدراسة خلال نفس الفترة المحاسبية.
3. حسابات أصول النظام البيئي (الأراضي الرطبة) من الناحية التقديرية بمحمية أشنوم الجميل والتي تتضمن معلومات عن المخزونات والتغيرات في مخزونات أصول ذلك النظام.
4. حسابات تدفقات خدمات الأراضي الرطبة وأنواعها بالمنطقة (المادية والتقديرية) والمستخدمين/المستفيدين من هذه الخدمات.

د.ع.ع.ع.

إ.ع.ع.ع.

٥. مجموعة من الخرائط المكانية لنظام الأراضي الرطبة بمنطقة الدراسة والمرتبطة بالحسابات المذكورة سابقاً.
٦. تقييم الاتجاهات السائدة بشأن استخدام الموارد الطبيعية وحالتها، ودرجة توافرها ومدى تدفقات الخدمات البيئية سواء داخل النظام أو كنتاج له يدخل في الأنشطة الاقتصادية بقطاعها المختلفة، وبالتالي فهم كيفية تأثير استنزاف الموارد الطبيعية على ثروة الدولة.
٧. وصف الاستثمار الحالي في البيئة، وكيفية تغير رأس المال الطبيعي بمرور الوقت وتأثيره على الناتج المحلي الإجمالي.
٨. تدريب لرفع قدرات عدد من الباحثين في قطاع حماية الطبيعة.

خامساً: الخبرات المطلوبة لفريق العمل

١. خبرة في النمذجة (مثل النمذجة البيوفيزيائية لدعم قياس خدمات النظام البيئي)، ويفضل خبرة في استخدام منصة النمذجة ARIES (Artificial Intelligence for Environment & Sustainability) ومنصة النمذجة InVEST (Integrated Valuation of Ecosystem Services and Tradeoffs).
٢. خبرة في رسم الخرائط المكانية ومهارات تحليل نظم المعلومات الجغرافية (GIS).
٣. خبرة في الإحصاء.
٤. خبرة في الاقتصاد البيئي ويفضل أن يكون حاصل على درجة الدكتوراه.

سادساً: المدة الزمنية للدراسة


المدة الزمنية المقررة ١٥ شهر من تاريخ أمر الإسناد.

سادساً: منطقة الدراسة

■ منطقة الدراسة تشمل نظام الأراضي الرطبة داخل محمية أشنوم الجميل كما هو موضح بالشكل التالي:

د. حياي

عبد الرحمن



الشكل (٢): خريطة توضح منطقة الدراسة بمحمية أشنوم الجميل

سابقاً: المعاملات والحقوق المالية

سيقوم جهاز شئون البيئة بدفع المبلغ المالي المستحق على أربعة دفعات، وهي:

التصنيف	النسبة	
الدفعة الأولى بعد تسليم تقرير تقديمي ومنهجية العمل ومراحل التنفيذ وتقرير الزيارة الميدانية ومقابلات أصحاب المصلحة بمشاركة قطاع حماية الطبيعة.	٢٥%	١
الدفعة الثانية بعد تسليم التقرير المرحلي الأول "منتصف المدة" ويشمل الآتي: • حسابات نطاق (مدى) نظام الأراضي الرطبة بمحمية أشنوم الجميل، • حسابات حالة النظام البيئي والأصول الطبيعية بمنطقة الدراسة (صحة النظام البيئي)، • حسابات أصول النظام البيئي بمنطقة الدراسة من الناحية النقدية.	٢٥%	٢

اسامحور

ادجيان

العلاص

٣	٢٥%	الدفعة الثالثة بعد تسليم التقرير <u>المرحلي الثاني</u> ويشمل الاتي: • حسابات خدمات الأراضي الرطبة وأنواعها بمنطقة الدراسة من الناحية المادية (الكمية) • حسابات خدمات الأراضي الرطبة وأنواعها بمنطقة الدراسة من الناحية المادية (النقدية). • الحسابات المواضيعية (التكميلية)
٤	٢٥%	الدفعة الرابعة والأخيرة بعد تسليم التقرير <u>النهائي</u> ويشمل الاتي: • تقييم الاتجاهات السائدة بشأن استخدام الموارد الطبيعية وحالتها، ودرجة توافرها ومدى تدفقات الخدمات البيئية سواء داخل النظام أو كنتاج له يدخل في الأنشطة الاقتصادية بقطاعها المختلفة، وبالتالي فهم كيفية تأثير استنزاف الموارد الطبيعية على ثروة الدولة. • وصف الاستثمار الحالي في البيئة، وكيفية تغير رأس المال الطبيعي بمرور الوقت وتأثيره على الناتج المحلي الإجمالي. • كافة الخرائط المكانية المرتبطة بالدراسة. • استيفاء كافة تعليقات وملاحظات قطاع حماية الطبيعة على المخرجات.

ثامناً: شروط التقدم للمناقصة:

1. على الجهة المتقدمة تقديم ما يفيد بالتسجيل على بوابة الخدمات الحكومية.
2. على الجهة المتقدمة تقديم ما يفيد بالتسجيل على الفانورة الإلكترونية.
3. على الجهة المتقدمة تقديم رقم الحساب البنكي بخطاب موقع من البنك.
4. يجب على الجهة المتقدمة تقديم ما يفيد بالخبرات السابقة في مجال المشروع المطروح.
5. على الجهة المتقدمة تقديم السيرة الذاتية لفريق العمل.
6. على الجهة المتقدمة تقديم خطة عمل مرفق بها الجدول الزمني للمشروع.
7. ليس من حق الجهة المنفذة للمشروع استبعاد أي أماكن من الخريطة المرفقة بالشكل رقم (٢) إلا بعد موافقة قطاع حماية الطبيعة بجهاز شئون البيئة.
8. حفظ حق جهاز شئون البيئة وملكيته للبيانات والمخرجات، ولا يجوز استخدامها إلا بعد موافقة كتابية منه.
9. يسمح بصرف دفعة مقدمة لا تزيد عن ٢٥% مع تحديد أوجه الصرف مقابل خطاب بنكي غير مشروط.

تاسعاً: نموذج معايير تقييم المتقدمين للمنافسة

الوزن النسبي	المعيار
٢٠%	عدد سنوات الخبرة في مجال عمل المشروع (لا تقل عن ٣ سنوات) (٣ سنوات فأعلى ٥%، ٥ سنوات فأعلى ١٠%، ١٠ سنوات فأعلى ٢٠%)
١٠%	الدرجة العلمية (ماجستير ٥%، دكتوراه ١٠%)
١٠%	منهجية العمل ومدى انساقها مع الأهداف والجدول الزمني
٢٥%	القدرة على تطبيق نظام المحاسبة البيئية الاقتصادية (SEEA EA)
١٠%	القدرة على استخدام نظم المعلومات الجغرافية (GIS)
٥%	القدرة على استخدام منصة التمدجة: (Artificial Intelligence for Environment & Sustainability "ARIES")
٥%	القدرة على استخدام منصة التمدجة: (Integrated Valuation of Ecosystem Services and Tradeoffs "InVEST")
١٥%	كفاءة البرنامج التدريبي من حيث (سابقة الخبرة، كفاءة المدربين، البرنامج التدريبي، مخرجات البرنامج)
١٠٠%	الإجمالي

- علماً بأن الحد الأدنى لقبول العرض الفني لا يقل عن وزن نسبي ٧٥%.

الشروط العامة

تنفيذ مشروع "إنشاء نظام المحاسبة الاقتصادية للأراضي الرطبة بحماية

أشتموم الجميل لدمج التنوع البيولوجي في الحسابات القومية"

يقدم العطاء في مظروفين مغلقتين أحدهما فني والأخر مالي بثبت على كل مظروف نوعه من الخارج وعلى أن يشمل المظروف الفني على ما يفيد بسداد قيمة التأمين الابتدائي ١٠٠٠٠ جنيه (فقط عشرة آلاف جنيها لا غير)

وعلى أن يزداد في حالة الترسيه إلى ٥% من القيمة الكلية عن مدة العقد بالكامل كتأمين نهائى سارى طول مدة التعاقد .

- في حالة سداد قيمة التأمين الابتدائي بخطاب ضمان يجب أن يصدر من أحد البنوك المعتمدة لصالح جهاز شئون البيئة وألا يقتصرن بأي شرط من الشروط وأن يقر أن يضع تحت تصرفنا مبلغ يوازى التأمين المطلوب وأنه مستعد لادانة بأكمله عند أول طلب دون الالفتات لأي معارضة منكم

للجهاز الحق في تجديد سريان الخطاب لمدة أخرى أو أكثر و أن يكون سريان الخطاب لمدة لا تقل عن ثلاثون يوماً تالية لانتهاه المدة المحددة لسريان العطاء ويقر البنك أنه لم يتعدى الحد المصرح له من البنك المركزي في إصدار خطابات الضمان .

يجب ان يحتوى المظروف الفنى على:-

بيانات الشكل القانونى لصاحب العطاء و المستندات الدالة على ذلك .

بيانات القيد في المجالات الخاصة بالنشاط موضوع التعاقد (السجل التجارى أو الصناعى أو سجل المستوردين و غيرها من السجلات التى يكون القيد فيها واجبا قانونيا .

وتقديم شهادة التسجيل فى منظومة الفاتورة الإلكترونية .

• مايفيد بشراء كراسة الشروط والمواصفات (الايصال) .

• كراسة الشروط والمواصفات مختومة بختم الشركة .

• مايفيد بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة(تفاصيل مورد) .

• المستندات الدالة على سابقة الاعمال لذات موضوع التعاقد .

• شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب على القيمة المضافة .

• البطاقة الضريبية سارية و اخر اقرار ضريبي .

• اقرار الالتزام بالتأمين على العمالة اذا تطلبت طبيعة العملية ذلك

• اقرار بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط و المواصفات و محتوياتها

• طريقة التنفيذ و البرنامج الزمنى للتوريد او التنفيذ و مدته

- خضوع العملية لمحاكم مجلس الدولة المصرية وانها هى المحاكم المختصة بالنظر فى اى

خلاف ينشأ بسبب عدم تطبيق هذه الشروط أو نصوص التعاقد .

- يكون العرض سارى لمدة ثلاثة أشهر العملية تخضع للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ و لائحته

التنفيذية بشأن تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة

- إذا سحب مقدم العطاء عطاءه قبل الميعاد المعين لفتح المظاريف الفنية يصبح التأمين الابتدائي

المودع حقا للجهة الإدارية دون حاجة إلى إنذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ ايه إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر .

- يجب أن تصل العطاءات إلى الجهة الإدارية في ميعاد غايته الساعة الثانية عشرة ظهرا من

اليوم المحدد لغض المظاريف الفنية .

- تعقد اللجان بمقر جهاز شئون البيئة بالعاصمة الإدارية الجديدة .

- على الشركات المتنافسة ضرورة تسجيل بياناتها على موقع بوابة التعاقدات الحكومية و

عنوانه www.etenders.gov.eg

- في حالة اخلال جهة الطرح باحكام قانون تنظيم التعاقدات الحكومية بحق لصاحب الشأن التقدم بشكواه الى مكتب متابعة التعاقدات الحكومية للنظر والبت في الشكوى وتسوية الخلافات طبقا لاحكام قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ و على مقدم العطاء التقدم بشكواه خلال سبعة ايام تبدأ من اليوم التالي لاختارهم بالقرار .

وتطبقا للكتاب الدوري رقم ١٢ لسنة ٢٠٢٣ بشأن الاجراءات الواجب اتباعها عند تشغيل منظومة التعاقدات الالكترونية الجديدة لدى الجهات المنتقلة للعاصمة الادارية الجديدة و هي : استمرار النشر على كافة عمليات التعاقدات على بوابة التعاقدات الحكومية المعمول بها حاليا و عنوانه

www.etenders.gov.eg

ضرورة قيام كافة الشركات ببدء التسجيل على المنظومة الجديدة حتى يتسنى الاطلاع على العمليات المطروحة وتقديم العروض المالية والفنية انتهاءا بالاطلاع على نتائج البت والترسية وذلك من خلال الموقع الالكتروني www.GCSbudgeting.digitalegypt.gov.eg

على ان يتضمن العطاء شهادة من البنك برقم الحساب لسداد المستحقات طبقا لقرار السيد رئيس الوزراء رقم ١٢٣ لسنة ٢٠١٧ .

- تعقد اللجان بمقر جهاز شئون البيئة بالعاصمة الادارية الجديدة وذلك بالموعد المحدد لذلك .

- يفرض رسم اضافي قيمته خمسة جنيهات على رسوم خدمات دراسات الشروط للمناقصات و المزايدات الحكومية بموجب قانون رقم ٢٠٠ لسنة ٢٠٢٠

- على الشركات المتقدمة (موردين- مقاولين- مقدمي الخدمات) ضرورة الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠٢ لسنة ٢٠٢١ بشأن التسجيل في منظومة الفاتورة الالكترونية المنشأة بمصلحة الضرائب المصرية و الذي يبدأ تفعيله بدءا من ٢٠٢١/١٠/١ .

- انة في حالة الاسناد وقيام الشركة بالتنفيذ فان جهة الادارة سوف تلتزم بعدم صرف المبالغ المالي المستحق للمورد والمقاول الا بعد تقديم افادة من صندوق التأمينات بسداد المستحقات التأمينية تنفيذا لما جاء بالكتاب الدوري رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٢٠ الوارد إلينا من رئيس قطاع الحسابات والمدريات المالية .
- يحظر على مقدمى العطاءات التقدم بالذات او بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء لعملية واحدة مالم يكن المتقدم شريكا مع الغير بحصة لاتسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذى صلة بالعطاء طبقا لاحكام المادة (٣٣) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

مشروع نمط العقد النموذجي لتقديم خدمة

ملاحظات هامة

يهدف نمط العقد النموذجي إلى توحيد وتنميط البنود الأساسية للعقود التي تبرمها الجهات الإدارية بما يتحقق معه تيسير العمل التنفيذي وسرعة انجازه وتبسيط الإجراءات للعاملين بالجهات الإدارية والمتعاقدين معها.

يتضمن نمط العقد النموذجي البنود الأساسية التي تتفق وأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما، ويتعين الالتزام بها، وإذا تراءى للجهة الإدارية إجراء تعديل أو تغيير في أي من تلك البنود فيتعين عليها حينئذ الرجوع إلى الأصل العام وهو عرض نمط العقد محل التعديل أو التغيير على جهة الفتوى المختصة لمراجعته استقلاً.

كما يتضمن نمط العقد النموذجي في البند الثاني منه إشارة إلى الملاحق المرفقة والخاصة بالاشتراطات المرتبطة بطبيعة العملية محل التعاقد والتي يجب ألا تتعارض بأي شكل مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، ويجب على الجهة الإدارية استيفائها وفقاً لما تضمنته من متطلبات واشتراطات بكراسة الشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد.

على السلطة المختصة بالجهة الإدارية ومن خلال إدارة التعاقدات/إدارة الشئون القانونية/المستشارين القانونيين، إضافة ما يرى من شروط أو قيود خاصة وفقاً لطبيعة العملية محل التعاقد، وبما لا يتعارض مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وبما يكفل ضمان تحقيق المتطلبات الفنية للجهة، واستنداء كافة حقوق الدولة المالية، وتقوية مركزها القانوني حال الطعن على العقد قضائياً.

تضمن نمط العقد النموذجي فراغات (.....) يتعين استيفائها، وكذا اختيارات (□) يتعين تحديد المناسب منها، وذلك وفقاً لما اتخذته الجهة الإدارية من إجراءات وما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد.

النسخة المرفقة هي الإصدار الأول حيث يعتبر نمط العقد النموذجي وثيقة حية قابلة للتحديث والتطوير، وفقاً لمستجدات العمل، على أن يصدر بذلك منشور عام وزارة المالية بناءً على ما تعرضه الهيئة العامة للخدمات الحكومية، ويوصى بمراجعة الموقع الإلكتروني لبوابة التعاقدات العامة بشكل دوري لتحميل النسخة المحدثة حال صدورها.

خدمات:

عرف قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بالمادة (١) منه الخدمات بأنها ما يكون التعاقد فيها على أساس أداء عمل مادي يمكن توصيفه، من ذلك: الصيانة، الأمن، النظافة، رسم الخرائط، التصوير بالأقمار الصناعية، تطوير البرمجيات، خدمات النقل.

محتويات نصوص العقد

تمهيد	البند الأول
ملاحق العقد	البند الثاني
موضوع العقد	البند الثالث
قيمة العقد	البند الرابع
مدة العقد	البند الخامس
التأمين النهائي	البند السادس
الدفعة المقدمة	البند السابع
موقع تنفيذ العقد	البند الثامن
تنفيذ الالتزامات التعاقدية	البند التاسع
تعارض المصالح	البند العاشر
مخرجات العقد	البند الحادي عشر
الضمان	البند الثاني عشر
متابعة تنفيذ العقد	البند الثالث عشر
سداد المستحقات	البند الرابع عشر
تعديل العقد	البند الخامس عشر
الملكية الفكرية	البند السادس عشر
التعاقد من الباطن	البند السابع عشر
مسئول إدارة العقد	البند الثامن عشر
مسئولية المخالفة	البند التاسع عشر
المعاينة النافية للجهالة	البند العشرون
التأخير في تنفيذ العقد	البند الحادي والعشرون
حظر التنازل عن العقد	البند الثاني والعشرون
الأحكام القضائية	البند الثالث والعشرون
سرية المعلومات	البند الرابع والعشرون
الضرائب والرسوم	البند الخامس والعشرون
الالتزام بينود العقد	البند السادس والعشرون
الإخلال بالعقد	البند السابع والعشرون
فسخ العقد	البند الثامن والعشرون
القانون الحاكم للعقد	البند التاسع والعشرون
فض المنازعات	البند الثلاثون
تقييم أداء المتعاقد	البند الحادي والثلاثون
عنوان طرفي العقد	البند الثاني والثلاثون
النسخ	البند الثالث والثلاثون

مشروع نطق العقد الإلكتروني لتقديم خدمة

انه في يوم الموالي تم إبرام هذا العقد بين كل من:

أولاً^(١) ومقرها^(٢) بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المعنية المستفيدة من عملية^(٣) ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته^(٤)

(إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية)

ويكف عن في التوقيع على هذا العقد (السيد / السيدة) بصفته/بصفتها الوظيفية بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم الصادر في

(طرف أول)

ثانياً^(٥) الكائن مقرها وشكلها القانوني^(٦) والمصنفة^(٧) ورقمها التسلسلي سجل رقم بطاقة ضريبية رقم تليكون رقم^(٨) فاكس رقم بريد الإلكتروني ويمثلها (السيد / السيدة) بطاقة رقم قومي بصفته/بصفتها بموجب بصفته/بصفتها المتعاقد معه.

(طرف ثان)

تمهيد

حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على تقديم خدمة^(٩) وذلك بغرض، وعلى ضوء الدراسة التحليلية والجدوى الاقتصادية وفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بمراسلة الشروط والمواصفات و(العطاء / العرض) المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.

وفي ضوء اعتماد (السلطة المختصة^(١٠) / المفوض عنه^(١١) ... بالقرار رقم الصادر في) لإجراءات طرح العملية رقم بتاريخ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما، و(الإعلان / الدعوة / طلب عرض السعر) ومراسلة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ بشأن^(١٢) (المناقصة / العامة / المحدودة / المحلية / ذات المرحلتين) / الممارسة (العامة / المحدودة) / الاتفاق المباشر^(١٣) رقم (..... لسنة) للتعاقد على^(١٤)

ووفقاً لما تضمنته مراسلة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به (لجنة البت في المناقصة/الممارسة / لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم الموافق من قبول (العطاء / العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (.....) (فقط وقدره)، والذي تمت الترسية بناءً عليه، باعتباره (الأفضل شروطاً والأقل سعراً / الذي تم ترجيحه بنظام النقاط) ومطابقته للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ

ويعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتي:

- كل اسم الجهة الإدارية المتعاقد.
- كل عنوان الجهة الإدارية المتعاقد لتسبلاً والذي سيتم توجيه المراسلات والمعاملات عليه.
- كل اسم العملية كما ورد بالإعلان الدعوة لطلب عرض السعر، ومراسلة الشروط والمواصفات.
- كل صفة السلطة المختصة.
- كل اسم الشخص الاختياري (شركة مؤسسة ..).
- كل الشكل القانوني وبمقد ذلك (شركة مساهمة/ شركة توصية بسيطة/ شركة شخص واحد... الخ).
- كل التصنيف وبمقد ذلك (شركة تبرك مشروع متوسط مشروع صغير مشروع متناهي الصغر).
- ليكون والفكس والبريد الإلكتروني بوثائق أساسية باعتمادها لغير إرسال إشعارات الطرف الثاني عليها.
- كل وصف الخدمات محل التعاقد.
- كل اسم السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.
- كل اسم المفوض عن السلطة المختصة وصفته الوظيفية.
- كل تاريخ التعاقد الذي تم تباعه لطرح العملية.
- لا يجوز للسلطة المختصة التفويض في التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لأحكام المادة (١٣) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.
- كل اسم العملية كما ورد بالإعلان الدعوة لطلب عرض السعر، ومراسلة الشروط والمواصفات.

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق ودراسة الشروط والمواصفات و(□الغطاء/ □العرض) المقدم من الطرف الثاني، وكالة المتطلبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومعايير (□ لجنة البث في المناقصة/الممارسة/ □ لجنة الاتفاق المباشر) رقم (... لسنة ..)، وأمر الأستاذ المؤرخ/...../..... جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمماً ومكملاً لأحكامه.

البند الثاني^(١)

تعتبر الملاحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: ^(١)

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرفي التعاقد.

البند الثالث

أقر الطرف الثاني بأن الغرض من هذا العقد هو تقديم خدمة.....^(١)..... بما يشمل ذلك من توفير العناصر اللازمة، وفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بمراسة الشروط ويلتزم بالتعاون والتسليم مع الطرف الأول لتحقيق هذا الغرض.

ويتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة الفواتين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالخدمة محل تعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على إبرام العقد.

البند الرابع

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بمراسة الشروط وأن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد لمدة.....^(١)..... غير مقابل.....^(١)..... مقداره.....^(١)..... (فقط وقدره.....)، وبقيمة إجمالية قدرها (.....) (فقط قدره.....) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة.

البند الخامس

وفقاً لمراسة الشروط والمواصفات، تكون مدة تقديم الخدمة محل هذا العقد (.....)، تبدأ من تاريخ..... تنتهي في.....

البند السادس

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجمالياً مقداره (.....) (فقط وقدره.....) بما يعادل نسبة (٥%) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائي، وذلك (بخطاب الضمان بحساب الطرف الأول رقم..... بينك...../..... خصماً من مستحقاته الصالحة بسرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول في الوقت المحدد للسداد/..... خصماً من مستحقاته الصالحة للتصرف لدى.....^(١)..... بموجب خطابها رقم..... المؤرخ..... المقدم في الوقت المحدد للسداد/..... حجز من مستحقاته في حالة تخلف المباشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة تنفيذ العقد.

إذا لم يستخدم أو من هذه الملاحق لضاف عبارة (غير مستخدم) فحين كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التي تحمل عنوان الملحق يجب أن تكون كافة الملاحق وفقاً لما تضمنته دراسة الشروط والمواصفات، وبمجرد استبادهها من قبل الجهة الإدارية المتعاقد، وإرفاقها بالعقد.
تعمل وصف للخدمات محل التعاقد.
تعمل مدة التعاقد الأصلية.
تعمل لمدة محددة لسداد قيمة التعاقد (شهر/سنتين/ربع سنوي، أو غير ذلك).
تعمل القيمة الإجمالية للتعاقد.
تعمل اسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.

المادة السابع^(١١)

قام الطرف الأول بصرف دفعة مقدمة للطرف الثاني من خلال نظم السداد الإلكترونية المعتمدة من وزارة المالية بمبلغ إجمالي مقداره (.....) (لفظ وقدره) بما يعادل نسبة (.....%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من بنك وغير مقترن بأي قيد أو شرط بالقيمة والصفة ذاتهما.

المادة الثامن

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الخدمة محل هذا العقد به...^(١٢).... وعنوانه على أن يتم ذلك خلال مدة ...^(١٣).... تبدأ من (.. اليوم التالي لإخطاره بأمر الاستناد...^(١٤)..)، ويتعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتعين عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن الموعد سالف البيان يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالمادة السابع والعشرون من هذا العقد.

(إذا كان تقديم الخدمة محل التعاقد على مراحل، يكون البند على النحو التالي ويستكمل البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الخدمة محل هذا العقد به...^(١٥).... وعنوانه على أن يتم ذلك خلال مدة ...^(١٦).... تبدأ من (.. اليوم التالي لإخطاره بأمر الاستناد...^(١٧)..)، ويتعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتعين عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة، وطبقاً للبرنامج الزمني التالي، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن المواعيد المحددة بهذا البرنامج يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالمادة السابع والعشرون من هذا العقد.

م	بيان	التاريخ	المكان
.....
.....

المادة التاسع

يجب على الطرف الثاني أن يودي التزاماته التعاقدية بكل دقة ومهنية وباتباع الممارسات الجيدة والفضل المعايير المتعارف عليها وخطة العمل المقررة في هذا الشأن، وأن يتبع أحكام القوانين المعمول بها والقواعد والأصول الفنية، وأن يتقيد لتوجيهات والتعليمات التي يصدرها إليه الطرف الأول أو من يمثله أو من يلوب عنه، ويحافظ على ما يوفره له الطرف الأول استخدامه في تنفيذ التزاماته التعاقدية، وأن يلتزم بالنزاهة والشفافية أثناء تنفيذ العقد، كما يلتزم بتجنب تعارض المصالح في مهام التي سوف يقوم بها ومهامه الأخرى، أو سابق تعاملاته مع الطرف الأول أو غيره وطبقاً للاشتراطات والمتطلبات الواردة بكماسة الشروط، ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض من هذا العقد وأن يراعى الممارسات الجارية الجيدة وأن يقوم في كل ما له علاقة بهذا العقد بتقديم النصائح الأمينه وأن يدعم في كل وقت ويحس مصالح الطرف أول في التعاملات مع غيره.

المادة العاشر

يحظر على الطرف الثاني والعاملين لديه إجراء أي ارتباط مع الغير أو الانخراط سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بأي من الأعمال أو الأنشطة التي تتعارض مع تنفيذه لالتزاماته التعاقدية أو الأعمال الموكولة إليه بمقتضى هذا العقد، أو مخالفاً ما وفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ محل هذا العقد بأي نوع من النواع الاستغلال أو الاستخدام، وفي حالة مخالفة الطرف الثاني لأي من ذلك فيحق للطرف الأول فسخ العقد.

- يستند هذا البند في حالة ما إذا كانت قد تضمنت دراسة الشروط والموافقات صرف دليلاً مقبولاً.
- يمثل النسبة وفقاً لما ورد بالمادة (٩٢) من اللائحة التنفيذية، ومراعاة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر.
- أصل مكان تقييد الخط.
- أصل سدة توقيع محل الخط طبقاً لدراسة الشروط والموافقات.
- أصل تاريخ بداية توقي مح الخط طبقاً لدراسة الشروط والموافقات.
- أصل مكان تقييد الخط.
- أصل سدة توقيع محل الخط طبقاً لدراسة الشروط والموافقات.
- أصل تاريخ بداية توقي مح الخط طبقاً لدراسة الشروط والموافقات.

البند الحادي عشر

على الطرف الثاني أن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها، وأن تكون مُعبّرة ومحققة لمتطلبات الطرف الأول بما في ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقترحات والتوصيات أو غير ذلك مما يقدمه الطرف الثاني للطرف الأول، ووفقاً للتالي: (٢٠)

م	بيان المخرج المطلوب من الطرف الثاني
.....
.....

البند الثاني عشر

يضمن الطرف الثاني ما ينشأ عن هذا العقد على الوجه الأكمل، ويكون مسؤولاً عن أي ضرر قد يترتب أو يظهر نتيجة إهماله أو تقصيره أو أي أخطاء، ولا تعفي موافقة الطرف الأول من مسؤولية الطرف الثاني، وإذا ظهر أي ضرر نتيجة لما تقدم فطلي الطرف الثاني إصلاحه على نفقته، وإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقته وتحت مسؤوليته. ويتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بمحل التعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على إبرام العقد.

البند الثالث عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول في المراجعة أو التفتيش أو التحقق من مستوى تنفيذ الطرف الثاني لالتزاماته التعاقدية في أي وقت دون حاجة إلى إخطار أو إذن مسبق. (٢١)

وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لالتزاماته بحق للطرف الأول توقيع أي من الجزاءات المنصوص عليها في لبند السابع والعشرون من هذا العقد.

البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الأول بأن يسدد إلكترونياً للطرف الثاني كل () شهر / □ ثلاثة أشهر / □ سنة / (٢٢) قيمة ما ستحقه عن الخدمات المؤداة قطعياً خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد، وذلك على تسابه رقم..... بالبنك.....

وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعطن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

البند الخامس عشر

للطرف الأول زيادة أو نقص حجم التعاقد بما لا يتجاوز (١٥%) من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار. واتفق الطرفان على اتباع الإجراءات التالية في حالة تعديل العقد..... (٢٣)

البند السادس عشر

جميع ما ينتج عن هذا العقد والذي قدمه الطرف الثاني لأجل تنفيذ التزاماته التعاقدية بعد ملأ خالصاً للطرف الأول بما في ذلك كافة الحقوق بأنواعها المختلفة، ولا يحق للطرف الثاني استخدامه إلا فيما له علاقة بتنفيذ التزاماته التعاقدية، ويتحمل طرف الثاني جميع الآثار المترتبة على الادعاءات الصادرة عن الآخرين بسبب تعديه على أي حق أو امتياز أو تصميم أو علامة تجارية أو غير ذلك من ادعاءات.

٢٠. لعل بالجدول المخرجات المطلوبة من الطرف الثاني وفقاً لطبيعة العملية وما تضمنته دراسة الشروط والمواصفات.
٢١. يتعين على السلطة المختصة بالجهة الإدارية إصدار قرار بتكليف من تراء ملتبساً من لوى الخبرة بالجهة الإدارية لإدارة العقد وذلك التزاماً بحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية.
٢٢. لعل المادة (شهر) أربع شوية/ شوية، أو غير ذلك.
٢٣. على الجهة الإدارية مراعاة حكم المادة (١٦) من القانون وتضمن دراسة الشروط والمواصفات إجراءات تعديل العقد وفقاً لطبيعة العملية.

البند السابع عشر^(٢١)

لا يجوز للطرف الثاني أثناء تنفيذ هذا العقد أن يقوم بتغيير من عهد اليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من البنائن دون موافقة الطرف الأول.

ويظل الطرف الثاني وحده مسئولاً عن أية أفعال أو أعمال أو أخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم بإطلاع من عهد اليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من البنائن على ما يخصهم من شروط العقد.

البند الثامن عشر

^(٢٢) كلف الطرف الأول (السيد / السيدة) بصفته/بصفتها الوظيفية بموجب القرار رقم الصادر في مسؤلاً/مسئولة عن إدارة هذا العقد.

البند التاسع عشر

يُسأل الطرف الثاني عن أية مخالفت تقع لأحكام القوانين واللوائح أو عن سلامة محل هذا العقد ولا يجوز له أو الغير الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تنتج نتيجة عدم سلامته أو غير ذلك.

ويلتزم الطرف الثاني على نفقته بإجراء ما يلزم لضمان تنفيذ التزاماته التعاقدية بشكل مستمر وبمعدلات الأداء المتفق عليها.

البند العشرون

أقر الطرف الثاني بأنه عاين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعاينة التامة التافية للجهة شرعاً، ومنطهم لظروف التنفيذ ذات الصلة وقيل المخاطر المتصلة بها وأنه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالته الراهنة دون أن يحق له الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تنتج نتيجة عدم سلامته أو عن تعرض الغير له أو أي عيب خفي أو غير ذلك.

البند الحادي والعشرون

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول إعطائه مهلة بما لا يجاوز^(٢٣) من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعه إليه يوقع عليه مقابل تأخير بحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي:^(٢٤)

ولا يحل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه من أضرار بسبب التأخير.

البند الثاني والعشرون

يحظر على الطرف الثاني التنزل للغير عن العقد كلياً أو جزئياً.^(٢٥)

البند الثالث والعشرون

أقر الطرف الثاني عند توقيع على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المتصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهريب الضريبي، أو الجرمي.

البند الرابع والعشرون

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهائه أو انتهاؤه أو فسخه، وبعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقرر في هذا الشأن.

٢١- يستخدم هذا البند في حالة ما إذا كانت دراسة الشروط والمواسطات قد أقرت المتعاقد أن يعهد ببعض بنود العقد لغيره من البنائن.
٢٢- إصداراً لحكم المادة (١٠٢) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ٢٠١٨.
٢٣- إرجاع الدولة المدنية.
٢٤- إرجاع مقابل التأخير في تنفيذ العقد وفقاً للحدود والنسب المتصوص عليها بالمادة (١٨) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ٢٠١٨.
٢٥- الالتزام بحكم المادة (١٢٢) من القانون.

البند الخامس والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

البند السادس والعشرون

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام بنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

- 1- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
 - 2- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأى فني ومالى وقانوني للسلطة المختصة، وبجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأى.
 - 3- تسوية الخلاف الذي نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أى أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.
- وفي جميع الحالات يلتزم طرفي التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتهما الناشئة عن هذا العقد.

البند السابع والعشرون

في حالة إخلال الطرف الثاني بأى شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يكون التأمين النهائي من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أى مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أى جهة إدارية أخرى أيما كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أى إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

كما يحق للطرف الأول توقيع الجزاءات المبينة بالجدول التالي على الطرف الثاني وذلك متى تحققت المخالفات قرين بل منها: (٣١)

م	المخالفة	الجزاء
.....
.....

البند الثامن والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- 1- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.
- 2- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
- 3- إذا أفسس الطرف الثاني أو أفسر.

البند التاسع والعشرون

يسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٦، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

٣١- ليعمل بالجدول الملحق والجزاءات المطبقة لها وفقاً لطبيعة العقوبة وما تضمنته دراسة الشروط والمواصفات.

المادة الثلاثون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقبات التي ترميها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء إلى التحكيم.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد مع شخصاً اعتبارياً خاصاً يكون البند على النحو التالي)

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد مع شخصاً اعتبارياً عاماً يكون البند على النحو التالي)

تختص الجمعية العمومية لتسيير الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

المادة الحادي والثلاثون

يعد الطرف الأول تقيمه دوري لإداء الطرف الثاني وعلى مدار فترة تنفيذ الالتزامات التعاقدية، ويتم توثيق هذا الإداء أولاً بأول وحتى انتهاء التعاقد، ويلتزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقبات العامة على أن يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوى أداءه ومدى التزامه بشروط التعاقد، وغيرها من بيانات ذات صلة بالتقييم، ويحتفظ الطرف الأول بأصل التقييم بملف العملية.

المادة الثاني والثلاثون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين لقرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المشترك لهما، وأن جميع المراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تظن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتهجة لكل الأثر القانوني. في حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتباته ومراسلاته وإعلاناته وإخطاراته على العنوان صحيحة ومنتهجة للأثر القانوني.

المادة الثالث والثلاثون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظت الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى حمل بمقتضاها عند اللزوم.

الطرف الثاني

الطرف الأول

الاسم:

الاسم:

الصفة:

الصفة:

التوقيع:

التوقيع:

التاريخ:

التاريخ: